



جامعة صلاح الدين
كلية العلوم الإسلامية
مركز صلاح الدين الأيوبي

1444ك 2023ز



**بواره په یوه سته‌کان به یوومه لهرزه
له فیهی نئیسلامی**

المجالات المتعلقة بالزلازل في الفقه الإسلامي

أ.م.د. إبراهيم أحمد سەنگەسەری

دکتوراه فی الفقه المقارن

جامعة صلاح الدين- كلية العلوم الإسلامية- قسم الشريعة

Facebook: Ibrahim sangasary

Mobile:07504314003

الزلازل نوع كارثة

الكارثة:

كل مصيبة، نازلة على مجموعة من الناس، ينتج عنها موت جماعي، أو ضرر في النفس والمال، يجعل المنكوبين، بحاجة إلى مساعدة.

زلزال تركيا.. عدد القتلى يتجاوز 40 ألفا و6 آلاف هزة ارتدادية وتوقعات بوقف أعمال البحث مساء اليوم




19/2/2023 - آخر تحديث: 19/2/2023 - 03:17 PM (مكة)

منطلقات الأحكام الفقهية نحو الزلازل

١: رحمة الله الواسعة تجاه مخلوقاته.

٢: بُعث النبي صلى الله عليه وسلم بالرحمة.

٣: شمولية الشريعة لكل زمان ومكان.



فمن وقعت عليهم زلزلة أو كارثة أخرى، أولى الناس
برحمة الله تعالى، ف جاء الفقه متناولاً لجميع
أحوالهم.

أسس التعامل مع الزلازل والكوارث

قوله تعالى: {قُلْ لَنْ يُصِيبَنَا إِلَّا مَا كَتَبَ اللَّهُ لَنَا} التوبة: ٥١

وقوله تعالى: {وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَى} المائدة: ٢


قول أم المؤمنين خديجة، في وصف النبي ﷺ: « وَتَعِينُ عَلَى نَوَائِبِ الْحَقِّ ». متفق عليه

حديث: « كَلُّكُمْ رَاعٍ وَمَسْئُولٌ عَنِ رَعِيَّتِهِ: وَالْإِمَامُ رَاعٍ وَمَسْئُولٌ عَنِ رَعِيَّتِهِ ». رواه البخاري

حديث: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « دَعَهَا عَنْكَ، فَإِنَّ الْقَرْفَ التَّلْفُ » رواه أبو داود وأحمد.

قول الإمام الشافعي –رحمه الله-: إذا ضاق الأمر اتسع وإذا اتسع ضاق.

الفقه الإسلامي تناول الزلازل من جميع جوانبها



قبل وقوعها.
وأثناء وقوعها.
وبعد وقوعها.
طرق الوقاية من الكوارث الإيمانية والمادية.
الاستغاثة والإغاثة.
جوانب العبادات.
جوانب الأسرة.
جوانب الجنايات.

الفقه الإسلامي تناول الزلازل من جميع جوانبها

أسباب وقوع الكوارث.

مادية، ومعنوية، وأن القدر لا يتعارض والأسباب الكونية(العلمية).

المسؤولية الفردية

سبل تفادي الكوارث

وذلك من جانبين: الفردي والدولة.

الفردي:

فعن فَرْوَةَ بِنِّ مُسَيْكٍ الْمُرَادِيَّ قَالَ، قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ: إِنَّ أَرْضًا عِنْدَنَا يُقَالُ لَهَا أَرْضُ أَبِينِ، هِيَ أَرْضُ رَيْفِنَا وَمَيْرَتِنَا، وَإِنَّهَا وَبِيئَةٌ، أَوْ قَالَ: إِنَّ بِهَا وَبَاءً شَدِيدًا. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « **دَعَهَا عَنْكَ، فَإِنَّ الْقَرْفَ التَّلْفُ** » رواه أبو داود وأحمد.

هذا الحديث أصل كبير في الوقاية من الزلازل وجميع الكوارث عن طريق اختيار المواقع السليمة من الكوارث.

مسؤولية الدولة والحكومة

الجانب الحكومي:

مسؤولية الحكومة تجاه بلدها نابعة من حديث:

« كَلُّكُمْ رَاعٍ وَمَسْئُولٌ عَنِ رَعِيَّتِهِ: وَالْإِمَامُ رَاعٍ وَمَسْئُولٌ عَنِ رَعِيَّتِهِ ». رواه البخاري

مسؤولية الدولة والحكومة

فبين الفقه الإسلامي من هذا الجانب أن من مسؤوليات الدولة:
اختيار مواقع المدن المناسبة.
وضع أجهزة الإنذار المبكر (وهذا في الزلازل صعب أو غير مجدٍ).
تشكيل فرق الإنقاذ والإغاثة.
حفظ أمن المدن المنكوبة والمنكوبين بعد الكوارث
حفظ المنكوبين من الإغاثات الفاسدة.

من مسؤوليات الحكومة حفظ الهنكويين من الإغاثات الفاسدة.

المنسق المقيم للأمم المتحدة للشؤون الإنسانية في سوريا: إنه «تم للأسف إبلاغ الأمم المتحدة أن ٣٢٠ من أصل ٦٥٠ صندوق بسكويت عالي الطاقة أرسلت إلى الزبداني ومضايا في إطار قافلة إغاثة في ١٨ أكتوبر من العام الجاري (٢٠١٥م) كانت صلاحيتها منتهية بالفعل في سبتمبر ٢٠١٥م»

حفظ الهنكويين من الإغاثات الفاسدة.

غراهام هانكوك في كتابه «سادة الفقر»:

إن الغذاء المقدم من المجموعة الأوروبية كهدية عادة ما تصحبه كثير من الشكاوى من المنتفعين،

عضو البرلمان الأوروبي «ريتشارد بالف»: إنه من غير المقبول تمامًا أن نقوم بتصدير غذاء لا نأكله نحن أنفسنا.

أمن الهنكويين من مسؤولية الدولة (الاتجار بالبشر وقت الكوارث)

نقلت برايت لوند هينركسن، رئيسة وحدة حماية الأطفال باليونيسيف في إندونيسيا، عن أحد العمال في منظمة غير حكومية مشاهدته لنحو ١٠٠ طفل رضيع تم نقلهم بقارب سريع في منتصف الليل في إقليم آتشييه (أكثر الأقاليم الإندونيسية المنكوبة).

أهن المهكوبين من مسؤولية الدولة (الاتبأر بالبشر وقت الكوارث)

كما نقلت صحيفة واشنطن بوست الأميركية في عدد ١٣ يناير ٢٠٠٥م عن فينون بريوير رئيس منظمة وورلد هلب World Help التنصيرية العالمية الأميركية قوله في أحد المؤتمرات الصحافية:
إن منظمته نقلت نحو ٣٠٠ يتيم إلى خارج آتشيه الأندنوسية.

مجال الإغاثة والاستغاثة



مشروعية الاستغاثة لمن حلت به كارثة

ابن تيمية: ((ولا خلاف أنه يجوز أن يستعان
بالمخلوق، فيما يقدر عليه، من أمور الدنيا)).
مجموع الفتاوى.

ورأى الفقيه الحنفي الكاساني: أن ترك الاستغاثة
في وقت الخطر، بحيث يمكن أن يلحقه الغوث، فيه
نوع من قتل الشخص نفسه . بدائع الصنائع.

وقد ذكر ابن حزم في المحلى: الإجماع على جواز
الاستعانة بالكافر في الخدمة وقضاء الحوائج.



حكر إغاثة منكوبي الكوارث،



إغاثة المنكوبين من أخلاق النبي الكريم
لحديث أم المؤمنين خديجة رضي الله عنها:
« وَتُعِينُ عَلَى نَوَائِبِ الْحَقِّ ». متفق عليه

مشروعية الاستغاثة والإغاثة في الكوارث.



واتفقت المذاهب الأربعة على وجوب الإغاثة،
فقد اتفق الفقهاء على أن المصلي يقطع صلاته
لإنقاذ شخص معصوم الدم عن مهلكة، ولا يخفى
مكانة الصلاة في الإسلام، فعندما أجازوا قطعها
لإنقاذ منكوب، أو لمن على وشك الوقوع في
كارثة، فإن هذا يدل على المكانة التي احتلتها
عملية الإنقاذ،

وفيما يلي بعضُ من نصوصهم:

مشروعية الاستغاثة والإغاثة في الكوارث.

جاء في رد المحتار للحنفية: ((.. أن المصلي متى سمع أحداً يستغيث، وإن لم يقصده بالنداء، أو كان أجنبياً، وإن لم يعلم ما حل به، أو علم، وكان له قدرة على إغاثته وتخليصه، وجب عليه إغاثته، وقطع الصلاة، فرضاً كانت، أو غيره)).

جاء في أسنى المطالب للشافعية: ((يجب الفطر لإنقاذ محترم هالك، أي مشرف على الهلاك بفرق أو غيره، إبقاء لمهجته، وفدى مع القضاء، كالمرضع، لأنه فطر ارتفق به شخصان))

وقال المرداوي الحنبلي: ((لو وجد آدمياً معصوماً في مهلكة، كغريق ونحوه، فقال ابن الزغواني في فتاويه: يلزمه إنقاذه ولو أفطر))

بل ذهب الشريعة إلى أبعد من هذا، فشرعت إغاثة الحيوان: « فِي كُلِّ كَبِدٍ رَطْبَةٍ أَجْرٌ » متفق عليه.

أحكام الجنائز المتعلقة بهوتى الزلازل والكوارث



تناول الفقهاء كيفية الصلاة ودفن من مات بالزلازل أو اية كارثة أخرى.

قال ابن قدامة : ((إذا بان من الميت شيء، وهو موجود، غُسل، وجعل معه في أكفانه. قاله ابن سيرين، ولا نعلم فيه خلافاً...)).

أما إذا وجدوا بعض ميت، أو عضواً من أعضائه، وتيقنوا موت صاحبه، ولم يعثروا على باقي الجسد، فهل يغسل، ويصلى عليه، أم لا؟

اختلف العلماء في ذلك على قولين، والأولى الصلاة عليه.

حكر غسل العضو المقطوع عن حي، والصلاة عليه



ذكر الشافعية-رحمهم الله- هذه المسألة،
وجزموا أنه لا يغسل الجزء المقطوع من
الإنسان الحي، ولا يصلى عليه، وكذا لو شكك
هل هو مقطوع عن حي أو ميت، بل يلف في
خرقة، ويدفن.

كما تناول الفقه تكفين أكثر من ميت في
كفن، ودفنهم في قبر واحد.

حكر جثة ميت تحت الأنقاض لا يهكن انتشاله إلا بقطع أعضائه

**تطرق فقهاء الحنابلة-رحمهم الله- لمثل هذه المسألة، فقال البهوتي:
((فإن تعذر إخراجه بالكلية، أولم يمكن إلا متقطعا ونحوه، طمت البئر عليه،
لتصير قبرا له، وهذا حيث لا حاجة إلى البئر، ومع الحاجة إليها يخرج مطلقا،
أي: ولو متقطعا، لأن مثلة الميت أخف ضررا، مما يحصل بطم البئر وتعطيها
)).**

الصلاة على من تعذر إخراج جثته



قال الزركشي من الشافعية في المنثور:
((ولو مات في بئر، أو معدن انهدم عليه،
وتعذر إخراجة وغسله، صلى عليه، على النص،
لأنه المقدور، حكاة الشيخ أبو محمد في
الفروق، وهو مقدم على ما حكاة الرافعي عن
التتمة: أنه لا يصلى عليه، ومساعدة النووي
له ودعواه أنه لا خلاف فيه")

الصلاة على من استحال جسده في الكوارث

صلاة الغائب على موتى الكوارث.
أقوال في ذلك، ولعل الراجع جوازها.



الصلاة لدفع الزلزال

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ : « أَنَّهُ صَلَّى فِي زَلْزَلَةٍ بِالْبَصْرَةِ، فَأَطَالَ الْقُنُوتَ، ثُمَّ رَكَعَ، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ فَأَطَالَ الْقُنُوتَ، ثُمَّ رَكَعَ فَسَجَدَ، ثُمَّ قَامَ فِي الثَّانِيَةِ، فَفَعَلَ كَذَلِكَ، فَصَارَتْ صَلَاتُهُ سِتًّا رَكَعَاتٍ وَأَرْبَعَةَ سَجَدَاتٍ. قَالَ قَتَادَةُ فِي حَدِيثِهِ: هَكَذَا الْآيَاتُ، ثُمَّ قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - : هَكَذَا صَلَاةُ الْآيَاتِ » رواه ابن أبي شيبة والبيهقي

ترك الجمع والجهاعات وقت الكوارث

قال الإمام الشافعي-رحمه الله- : ((وإن أصابه غرق أو حرق أو سرق، وكان يرجو في تخلفه عن الجمعة دفع ذلك، أو تدارك شيء فات منه، فلا بأس أن يدع له الجمعة)).

وقال الماوردي-رحمه الله-: ((ومن ذلك الزلزلة)) .

الحاوي الكبير للماوردي.



مشروعية صرف الزكاة للمنكوبين.



روى ابن أبي شيبة وغيرهما عن مجاهد- رحمهم الله - في تفسير قوله تعالى: والغارمين ، قال: « ثلاثة من الغارمين؛ رجل ذهب السيل بماله، ورجل أصابه حريق فذهب بماله، ورجل له عيال وليس له مال، فهو يدان وينفق على عياله . » .

مشروعية صرف الزكاة للمنكوبين.

وأجاز الفقهاء صرف **الصدقات العامة** للمنكوبين من غير المسلمين،
وهناك رأي **بجواز** صرف الزكاة لهم.

تقدير العون من أحسن ما يكون

{لَنْ تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ وَمَا تُنْفِقُوا مِنْ شَيْءٍ فَإِنَّ اللَّهَ
بِهِ عَلِيمٌ}

آل عمران: ٩٢

مشروعية الفطر من رمضان لمن خاف الهلاك بكارثة

جاء في المغني المحتاج: ((ويجب الفطر إذا خشي الهلاك، - كما صرح به الغزالي وغيره، وجزم به الأذري - ولمن غلبه الجوع، أو العطش حكم المريض))
ينقل ابن حجر الهيتمي -رحمه الله- كلاماً رائعاً عن صاحب الأنوار، قد يكون نصاً في الموضوع، حيث يقول: ((لو رأى حيواناً محترماً أشرف على الهلاك، واحتاج إلى الفطر لتخليصه، وجب الفطر والفدية، ولو رأى غير الحيوان جاز له الفطر ويكفي القضاء ولا فدية أ. ه))

أحكام الكوارث المتعلقة بالأسرة

زوجة المفقود في كارثة والزلزلة منها.

ميراث موتى الكوارث (موتى الزلازل، الغرقى، الحرقى، الهدمى).

نقل الأطفال الضائعين في الكوارث.

أحكام الكوارث المتعلقة بالجنايات في حالة الاضطرار

- حكم أكل الميتة ونحوها للمضطر .
- أكل المضطر مال غيره .
- حد السرقة في كارثة خلفت مجاعة.
- كل المضطر جثة آدمي.
- أكل المضطر عضو نفسه .
- الحد الذي يأكله المضطر.

ماذا تقول لنا زلزال القرن

الزلازل في ازدياد.

مهارة اختيار مواقع المدن والتجمعات السكانية.

إعادة النظر في تشييد البنايات.

تأسيس العمل الخيري الإغاثي.

